

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 185 @ وبثلاثة صفوف فأكثر لخبر ما من مسلم يموت فيصلّي عليه ثلاثة صفوف إلا غفر له رواه الحاكم وغيره وقال صحيح على شرط مسلم .

و يسن تكريرها أي الصلاة عليه لأنه صلى الله عليه وسلم صلى بعد الدفن ومعلوم أن الدفن إنما كان بعد صلاة وتقع الصلاة الثانية فرضا كالأولى سواء أكانت قبل الدفن أم بعده فيقوى بها الفرض كما في المجموع من المتولي وذكر السن في الأولى وهذه من زيادتي لا إعادتها فلا تسن قالوا لأنه لا يتنفل بها ومع ذلك تقع نفلا قاله في المجموع .